

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٠	٣٥	١٤	رحاب نصر على	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - (الدائرة العاشرة بعد المائة) للاختصاص ، وأبقت البت في المصروفات .
٢١	١٣٦٠٦	١٣	اسماء علي احمد	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابقت علي الفصل في المصروفات
٢٢	١٣٤٧٤	١٣	نجوي شنودة عزيز	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابقت علي الفصل في المصروفات
٢٣	١٢٤٥	١٤	حمادة فهمي محمد	وزير الاسكان والم.	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابقت الفصل في المصروفات
٢٤	١٢٠٩٧	١٣	امل محمد محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابقت الفصل في المصروفات
٢٥	١٢٢٢٧	١٢	عبد الرحمن محمد ا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بوقف الفصل في موضوع الدعوي الماثلة تعليقا لحين الفصل في مدي دستورية الفقرة الاخيرة من المادة (٧٨) من قانون التامينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ -علي النحو المبين بالاسباب -مع ابقاء الفصل في المصروفات.
٢٦	١٥٤٥٣	١٣	هاني عبد الرحمن ا.	وزير الشباب والري.	حكمت المحكمة / بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة الخبرة العملية السابقة التي قضاها بمديرية الشباب والرياضة بسوهاج خلال الفترة من ٢٠١١-٣-٩ وحتى تاريخ تعيينه في ٢٠١٦-٨-٣١ الي مدة خدمته الحالية، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الادارية المصروفات
٢٧	١٤٨٣٣	١٣	اميره السيد عباس	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على اساس الاجر الاساسي مضافاً اليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الادارية المصروفات
٢٨	١٥٤٥٩	١٣	سناء عبد العزيز م.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالاسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، والزمتم الجهة الادارية المصروفات .
٢٩	١٢٣٩٩	١٣	مريم محي الدين	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرتها العملية السابقة التي قضاها بمديرية التربية والتعليم بسوهاج بال عقود الموقته الفترة من ٢٠١٠-١٢-١ وحتى ٢٠١١-٥-٣١ ومن ٢٠١١-١٠-١-٢٠١١ وحتى ٢٠١٢-١٠-١ إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب ، والزمتم جهة الادارة المصروفات
٣٠	١٥٠١٢	١٣	وفاء رمضان علي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ م، والقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ م الي أجره الاساسي وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الادارية المصروفات .
٣١	١٥٢١١	١٣	احمد اشرف محمد	رئيس مجلس ادارة ا.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم ثلاثة ارباع مدة خبرته العملية السابقة بمهنة المحاماة الي مدة خدمته الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب ، والزمتم جهة الادارة المصروفات
٣٢	٤٤٣١٩	١١	انصاف فوزي يونس	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاحتفاظ بالاجر الذي كانت تتقاضاه وظيفتها السابقة بذات الجهة الادارية قبل اعاده تعيينها بالمؤهل الاعلي مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب ، والزمتم جهة الادارة المصروفات
٣٣	٤٤٣٢١	١١	نجوي عبدالرازق ا.ح.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الاحتفاظ بالاجر الذي كانت تتقاضاه وظيفتها السابقة بذات الجهة الادارية قبل اعاده تعيينها بالمؤهل الاعلي مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب ، والزمتم جهة الادارة المصروفات
٣٤	١٥٣٦٤	١٣	خالد حضير احمد	محافظه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالاسباب ، والزمتم جهة الادارة المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٥	١٥١٨١	١٣	عمرو محسن الدين ع.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٦	١٥١٨٣	١٣	محمد جاد الكريم م.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٧	١٥١٨٢	١٣	عبد الباسط محمد خ.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٨	١٥١٧٢	١٣	حافضة فرغل عبد ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠٠٦ الصادر بسحب فيما تضمنه من ضم مدة الخبرة العملية للمدعية وقدرها سنتان لحصولها علي مؤهل اعلي الي مدة خدمتها الحالية ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٩	٦٠٩٢	١٣	ايريني عوني عدلي	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعي عليها رقم ١٨٨٧ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من تثبيت المدعة بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة مديريةية الشئون الصحية بسوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينها من ذات تاريخ القرار على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ثابتة بالباب الاول بالموازنة العامة وذلك على النحو المبين بالاسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٤٠	١٥١٦٣	١٣	رمضان احمد عبد ال.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ١١٧٩ لسنة ١١ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ٢٣-٨-٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقب المدعي على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمته الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤١	١٥١٦١	١٣	ادهم محمد علي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ٢٠١٣ لسنة ١١ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقب المدعي على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمته الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٢	١٥١٦٠	١٣	سمير احمد الخوشي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ٤٦٢٤ لسنة ١١ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٦-٩-٢٠٢١م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقب المدعي على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمته الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٣	٢٣٠	١٣	اسماء توفيق فهمي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون عليه فيما تضمنه من الامتناع عن استكمال اجراءات تعيين المدعية ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار ، اهمها صدور قرار رئيس الجامعة بتعيينها وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٤	٤٢٢٢	١٢	ليلى قاسم عثمان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار المطعون فيه رقم ١٦ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من تخطي المدعية في التثبيت في درجة دائمة على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٥	١٥١٥٩	١٣	مصطفى حامد حنفي	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ١١٧٨٦ لسنة ٩٩ الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٤-١-٢٠٢١ م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعي على بند ٢/٣ أجور موسمي اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦ م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩ م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٦	١٥١٥٦	١٣	احمد عبد الصبور ع.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ٢٠٠٣ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٤-١١-٢٠٢٢ م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعي على بند ٢/٣ أجور موسمي اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦ م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩ م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٧	١٤٨٧٦	١٣	عبد الله محمود عب.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ١٩٧٨ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعي على بند ٢/٣ أجور موسمي اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦ م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩ م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٨	١٥١٦٢	١٣	محمود رمضان محمد .	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ١١٤٦ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ٢٣-٨-٢٠٢٢ م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعي على بند ٢/٣ أجور موسمي اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦ م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩ م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٤٩	١٤٩٨٤	١٣	اسلام حامد ثابت	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي في الدعوى رقم ١٤٢٥٩ لسنة ٩٩ الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعي على بند ٢/٣ أجور موسمي اعتباراً من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦ م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩ م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٠	١٤٩٨٧	١٣	ابراهيم عبدالحكم .	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ١٠٢٧٣ لسنة٩٩ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥١	١٤٩٨٦	١٣	السيد محمد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ١٠٢٧٦ لسنة٩٩ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيتته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٢	١١٨٤٧	١٣	زينب صالح	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعًا، والزمتم المدعية المصروفات.
٥٣	١٤٨١١	١٣	احمد منصور عبدالم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعًا، والزمتم المدعية المصروفات.
٥٤	١٤٥٠٥	١٣	محمد احمد عبدالحكم.	رئيس مجلس ادارة ا.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلا، ورفضها موضوعًا، والزمتم المدعية المصروفات.
٥٥	٨٢١٣	١٣	سلوى محمد عبد الك.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، والزمتم المدعية المصروفات .
٥٦	٢٠٧٠٥	٩	عارف ابراهيم عارف.	وزير الاوقاف ..	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، والزمتم المدعية المصروفات .
٥٧	٧٦٣٦	١٣	محمود حمدان ابو ز.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، والزمتم المدعية المصروفات .
٥٨	١٢٤٢	١٤	احمد محمد اسماعيل.	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٥٩	٧٤١٨	١٣	نجاه علي موسى	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٠	١٤٦٧١	١٣	عبد حسين محمود مص.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦١	٥٤	١٤	احمد هلال احمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٢	١٤٥١٤	١٣	احمد عبد العزيز م.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٣	١٤٦٧٨	١٣	علي محمد عبد الرح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٤	١٢٥٥	١٤	محمود محمد جاد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٥	١١٣٤٠	١٣	مؤمن احمد عبداللط.	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٦	١٤٧٧١	١٣	إيمان صلاح عبد ال.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٧	١٤٨٣٨	١٣	علاء يسرى احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمتم المدعي المصروفات
٦٨	١٥٠٣٧	١٣	هند ابو الفتوح عب.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمتم المدعي المصروفات
٦٩	١٥٠٣٨	١٣	غادة فؤاد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمتم المدعي المصروفات
٧٠	١٥٠٣٦	١٣	نجلاء ناصح محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمتم المدعي المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٧١	١٢٩٩٩	١٣	احمد عبدالمعطي اح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوي لانتفاء شرط المصلحة ،والزمت المدعي المصروفات
٧٢	١٤٥١٣	١٣	مؤمن مخلوف جابر م.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٣	٩٥١٢	١٣	عواطف احمد عبدالرف.	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٤	١٤٦٧٣	١٣	محمود صبري محمود .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٥	١٤٦٧٩	١٣	علي جمال علي محمد.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٦	١٢٥٦٢	١٣	محمد ابو الوفا مح.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٧	٨٤١	١٤	محمود فوزي ذكي	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٨	١٢٤٣	١٤	ناصر همام جاد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٧٩	٩٥٦٩	١٣	مريم احمد عبدالفت.	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٨٠	١٤٨٤١	١٣	ساميه محمد عبدربه	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوي لانتفاء شرط المصلحة ،والزمت المدعي المصروفات
٨١	٨٧٦	١٤	محمود رفعت رفاعي	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري، والزمتمدعي المصروفات.
٨٢	١٨	١٤	حمدي السيد السيد	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٣	١٣٧٣٩	١٣	امنية عبدالقادر ا.	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٤	١٤١٦٢	١٣	احلام مصطفى احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٥	١٤٤٠٨	١٣	كرستينا انطوان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٦	١٤٤٠٩	١٣	ضحى السيد ابراهيم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٧	١٤٤١٠	١٣	مايكل ممدوح ملاك	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٨	١٤٤١١	١٣	ريهام انطوان صموئ.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٨٩	١٤٤١٢	١٣	منال محمود محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٠	١٤٧٩٣	١٣	سارة أحمد أحمد عب.	التربية والتعليم	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩١	١٤٧٩٤	١٣	حسناء محمد عبد ال.	وزارة التربية وال.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٢	١٤٧٩٥	١٣	ايمان بدوي بخيت	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٣	١٤٧٩٦	١٣	سهام عصمت عبد الر.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٩٤	١٤٩٦٤	١٣	رفيدا احمد عبد ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٥	١٤٩٦٥	١٣	ابرار محمد مصطفى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٦	١٤٩٦٦	١٣	هدى مصطفى سليمان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٧	١٤٩٦٧	١٣	هناء عثمان دسوقي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٨	١٤٩٦٨	١٣	نانسي زكريا جرجس	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٩٩	١٥٠٢٩	١٣	اميرة محمد صابر ج. وزير التربية وال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
١٠٠	١٥٠٣٠	١٣	سارة احمد عبد الرح. وزير التربية والتع.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
١٠١	١٥٠٣١	١٣	مريم قداس ابراهيم وزير التربية وال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
١٠٢	١٥٥٦٦	١٣	هيه محمود احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
١٠٣	١٥٥٦٧	١٣	نسمه السيد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
١٠٤	١٤٤٠٢	١٣	كوثر محمود الصغير.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة معلم لغة عربية ابتدائي الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
١٠٥	١٤٤٠٤	١٣	سحر عجمى هريدى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة أخصائى نفسى الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٠٦	١٤٤٣٧	١٣	سماح كمال عبدالعزيز.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعية ندباً كلياً من وظيفة معلم لغة عربية ابتدائي الى وظيفة معلم رياض أطفال، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٠٧	١٤٧٠١	١٣	عمرو حسني حسن علي.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لجهة عمله الأصلية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
١٠٨	١٤٧٠٢	١٣	حسن علي ابراهيم ا.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لجهة عمله الأصلية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٠٩	١٥١٩٠	١٣	عبد القادر كامل ا.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لجهة عمله الأصلية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١١٠	١٥١٩٥	١٣	ناجح عزيز بشرى	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لجهة عمله الأصلية، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٢٥	١٤٩٨٥	١٣	ايمن محمد عبد الح.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبية بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٢٦	١٤٤١٣	١٣	محمد عصام خليل	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبية بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٢٧	١٤٦٤٢	١٣	عبد المؤمن محمد ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبية بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٢٨	١٤٦٤٣	١٣	زكريا عبد السيد ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبية بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٢٩	١٣٧٠٦	١٣	روماتي مجدي ميلاد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠٢٠م فيما تضمنه من تخطي المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) إعتباراً من ١٧/٢٠١٩م، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٠	١٣٧٠٧	١٣	علي جابر محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠٢٠م فيما تضمنه من تخطي المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) إعتباراً من ١٧/٢٠١٩م، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.
١٣١	١٣٧٠٨	١٣	ايمان ممدوح محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠٢٠م فيما تضمنه من تخطي المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) إعتباراً من ١٧/٢٠١٩م، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٢	١٣٧٠٩	١٣	جرجس عادل ويصا	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠٢٠م فيما تضمنه من تخطي المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) إعتباراً من ١٧/٢٠١٩م، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٣	١٣٧١٠	١٣	مصطفى محمود محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء القرار المطعون فيه رقم ٢٣٨٧ لسنة ٢٠٢٠م فيما تضمنه من تخطي المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) إعتباراً من ١٧/٢٠١٩م، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، وإلزام الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٤	١٥٤٧٥	١٣	محمد امام صديق	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦م فيما تضمنه من تعيين المدعى بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٥	١٥٤٧٦	١٣	محمود حسني همام	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦م فيما تضمنه من تعيين المدعى بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٦	١٥٤٧٧	١٣	شعبان احمد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦م فيما تضمنه من تعيين المدعى بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٣٧	١٥٤٧٨	١٣	ادهم محمد احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠١٧م فيما تضمنه من تعيين المدعى بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٣٨	١٥٦٢٨	١٣	فهيمه السيد سعد ا.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٢٦٠٩ لسنة ٢٠١٥م فيما تضمنه من تعيين المدعية بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينها على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
١٣٩	١٥٦٢٩	١٣	ريهام محمد علي	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٢٦٠٩ لسنة ٢٠١٥م فيما تضمنه من تعيين المدعية بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينها على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.
١٤٠	١٤٤٧٧	١٣	احمد محمود ابو ال.	رئيس الوزراء	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الأول:- بقبول الطلب شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤م فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، وبالنسبة للطلبين الثاني والثالث:- بعدم قبول الطلبين شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتهما، والزمّت المدعى والجهة الإدارية المصروفات مناصفة
١٤١	١٤٩١٨	١٣	خلاف محمد عبدالحم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الأول:- بقبول الطلب شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦م فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، وبالنسبة للطلبين الثاني والثالث:- بعدم قبول الطلبين شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتهما، والزمّت المدعى والجهة الإدارية المصروفات مناصفة
١٤٢	١٤٩١٩	١٣	احمد بخيت احمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الأول:- بقبول الطلب شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤م فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، وبالنسبة للطلبين الثاني والثالث:- بعدم قبول الطلبين شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتهما، والزمّت المدعى والجهة الإدارية المصروفات مناصفة
١٤٣	١٤٩٢٠	١٣	محمود منصور عبدال.	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الأول:- بقبول الطلب شكلاً، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المطعون فيه رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦م فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور)، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، وبالنسبة للطلبين الثاني والثالث:- بعدم قبول الطلبين شكلاً لعدم سلوك الطريق الذي رسمه القانون قبل إقامتهما، والزمّت المدعى والجهة الإدارية المصروفات مناصفة
١٤٤	١٤٣٢٧	١٣	محمود علي عبد الع.	الصحة	حكمت المحكمة / بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة الخبرة العملية السابقة على تعيينه الى مدة خدمته الحالية، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
١٤٥	١٤٢٩٥	١٣	تيسير محي الدين م.	الصحة	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوتين المُقررتين بالقانونين رقمي ٧٠ لسنة ٢٠١٠م، ٢ لسنة ٢٠١١م الى الأجر الاساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المُبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٤٦	١٢	١٤	منال الفي جبره مي.	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٤٧	٦٢	١٤	محمود نصر الدين م.	رئيس الهيئه العام.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٤٨	٦٣	١٤	عماد الدين عبد ال.	رئيس الهيئه العام.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٤٩	٦٥	١٤	محمد كامل حافظ	رئيس الهيئه العام.	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٥٠	١٤٨٣٤	١٣	عبدالرحمن شرقاوى	التامين الصحي	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
١٥١	١٥٦٤٦	١٣	مصطفى عطية عبدالج.	شيخ الازهر واخرون	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف متجمد العلاوات الخاصة المستحقة له عن فترة ابتعائه للخارج بسعر صرف الدولار وقت الاستحقاق، مع ما يترتب على ذلك من آثار و فروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
١٥٢	١٢٧٢٨	١٣	زياد احمد فوزي	وزير التعليم العا.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
١٥٣	١٣٩٨٨	١٣	عبدالناصر عزت محم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
١٥٤	٧١٤٣	١٢	ماريا ممدوح نصحي	الماليه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
١٥٥	١٤٨٩٠	١٣	ايمان ناجح قلته	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
١٥٦	١٤٨٧٧	١٣	نادية لطفي السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
١٥٧	١٣٢٥٢	١٣	محمود رجب محمود	رئيس الوزراء	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
١٥٨	١٣٧٥٦	١٣	الضوي كمال خلف	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
١٥٩	١٤٩٩٦	١٣	محمد ابو السعود ا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
١٦٠	١٤٦٧٤	١٣	يسرى عبدالله حسين.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
١٦١	١٣٨١٤	١٣	خلف عقلة ابراهيم	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وأنزلتم المدعي المصروفات
١٦٢	١٠٨٥٣	١٣	محمود عبدالرحمن	مدير امن م سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمتم المدعي المصروفات
١٦٣	٤٦٧٣	١٣	ماجدة احمد عبدالر.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، والزمتم المدعية المصروفات .
١٦٤	١٢٦١٣	١٣	شيماء علي يوسف	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر
١٦٥	١٣٢٤٣	١٣	شريف ادهم محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محليا بنظر الدعوي الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة محكمة القضاء الاداري-الدائرة الثامنة بعد المائة بسوهاج للاختصاص وابتقت على الفصل في المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٦٦	١٤٧٩٢	١٣	إسراء سمير سليمان.	وزارة التربية وال.	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
١٦٧	١٤٩٣٦	١٣	فاطمة محمد مزيد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٦٨	١٥٣٥٩	١٣	يحي طاهر محود احم.	رئيس الهيئة العام.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٦٩	٦٤	١٤	احمد عبد الرؤف مح.	رئيس الهيئة العام.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٧٠	١٣٩٠٩	١٣	مظهر محمد عبدالاه	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٧١	١٣٩٦١	١٣	صفوت الجزائري عطي.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٧٢	١٥٤	١٤	سحر عشري محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة خلال المدة من ١٠٠٠-٢٠٠٥ الى ٣١-٥-٢٠٠٧ ضمن مدة خدمتها الحالية مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية- على النحو المبين بالأسباب - وألزمت الجهة الادارية المصروفات
١٧٣	٧	١٤	شيماء محمد خليفه	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد في الفترة من ٥/١٢/٢٠٠٦ إلى ٣٠/٥/٢٠٠٨ م ضمن مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار و فروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الادارية المصروفات
١٧٤	١٤٦٨١	١٣	رمضان محمود احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية إلى الدرجة الرابعة ابتداءً من ١٧/٧/٢٠٠٦ م، والترقية للدرجة الثالثة ابتداءً من ١٤/٢/٢٠١٢ م، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الادارية المصروفات
١٧٥	١٤٦٧٦	١٣	جملات كامل عبد ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد خلال الفترة من ١٥/٩/٢٠٠١ إلى ١/١٠/٢٠١٢ إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار و فروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الادارية المصروفات
١٧٦	١٣٩٦٢	١٣	احمد فتحي محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينها منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الهيئة المدعي عليها المصروفات
١٧٧	٢٩	١٤	ابو ضيف احمد ابو .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة خلال المدة من ١٧/٢/٢٠٠٦ إلى ١٤/٢/٢٠١١ ضمن مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار و فروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الادارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٧٨	١٥٤٥٢	١٣	محمد حسن الغبطاني	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة خلال الفترة من ١٣/١/٢٠٠٦ وحتى ٣١/٥/٢٠٠٩ إلى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار و فروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٧٩	١٥٢٦٧	١٣	نعمده فوزي ابو ال.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٠	١٥٥٢١	١٣	محمد المنشاوي محم.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨١	١٥٢٥٩	١٣	رشا احمد عثمان	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٢	١٥٣٤٣	١٣	جيهان خميس توفيق	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٣	١٥٢٦١	١٣	هناء احمد عبد الح.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٤	١٥٢٦٨	١٣	فاطمه سعد احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٥	١٥٥١٩	١٣	نجلع حسني احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٦	١٥٤٥٦	١٣	يامنه عبد العال	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٧	١٥٤٥٥	١٣	فاطمه عبد العليم	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
١٨٨	١٥٤٢٤	١٣	هدير فتحي محمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٨٩	١٥٤٢٣	١٣	اسماء شعبان سيفين	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٠	١٥٤٠٠	١٣	صفاء عثمان علي	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩١	١٥٣٩٩	١٣	عبير احمد حماد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٢	١٥٣٩٨	١٣	سامي لمعي وهيب	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٣	١٥٥٢٠	١٣	نعمه فاروق عبد ال.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٤	١٤٦٧٧	١٣	سحر فتحي علي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد خلال الفترة من عام ١٩٩٨ وحتى ٢٠٠٩ / ٢٦/٩ وحتى ٢٠٠٩ إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٥	١٥٢١٣	١٣	خالد رشدي حسين	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع :- أولاً :- بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠ ، والمرسوم بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ ، والقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠١٢ ، والقانون رقم ٧٨ لسنة ٢٠١٣ للأجر الأساسي في المحدد بكل قانون . ثانياً :- بأحقية المدعي في حساب العلاوات الخاصة التي تم تقريرها بعد تاريخ تعيينه منسوبة إلى الأجر الأساسي مضافاً إليه قيمة ما حل ميعاد ضمه من علاوات خاصة بعد تاريخ التعيين ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٦	١٤٨٨٨	١٣	حسن محمود مرسي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٧	١٤٨٨٩	١٣	عزوز صلاح الدين ح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
١٩٨	١٤٤٢٥	١٣	عاطف عبد اللطيف	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
١٩٩	١٤٥٢٧	١٣	رجاء مختار أحمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٦ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعية بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٠٠	١٤٢٢٦	١٣	محمد محمود محمد ج.	محافظ سوهاج ورئيس.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٠١	١٤٩٢١	١٣	وائل وليم صبحي	وزير المالية	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤ المطعون فيه فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الادارية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول (اجور) ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٠٢	١٤٣٤٥	١٣	عصام كامل حارس	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الطعن رقم ١٠٩٦ لسنة ١١ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات .
٢٠٣	١٤٣٤٤	١٣	احمد عبد العال ع.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الطعن رقم ١١٧٧ لسنة ١١ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات .
٢٠٤	٥١	١٤	مصطفى خليفه عبد ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الطعن رقم ٢٨٦٩ لسنة ١١ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات
٢٠٥	١١٦	١٤	عبد الناصر محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ١٦٥٩٢ لسنة ٩ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات .
٢٠٦	١١٤	١٤	حمدي خليفه عبد ال.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ١٠١٠٧ لسنة ٩ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات
٢٠٧	١٥٤٥٤	١٣	مصطفى محمد حامد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ٩٢٣٤ لسنة ٩ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات
٢٠٨	١٥٤١٨	١٣	ادهم كامل عظامي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبي بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر في الدعوى رقم ١٠٢٦٩ لسنة ٩ ق.س تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات .
٢٠٩	١٤١٧٩	١٣	امل محمود محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبي بالإمتناع عن تسليم المدعية العمل فعلياً بذات وظيفتها المعين عليها " مشرف نشاط /خدمات " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢١٠	١٤٤٣٦	١٣	احمد محمد محمود	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبي بالإمتناع عن تسليم المدعي العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢١١	١٤٤٣٤	١٣	احمد خيرى الصديق	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢١٢	١٤٤٣٥	١٣	مصطفى رمضان محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢١٣	٩١٤٨	١٣	حمادة ابراهيم محم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية فيما تضمنه من تسكين المدعى على وظيفة عامل نظافة على الدرجة السادسة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢١٤	١٤١٢٤	١٣	ازهار عبدالعال مح.	رئيس جامعه الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار رئيس جامعة الأزهر رقم ٩٣٠ لسنة ٢٠٢٢ فيما تضمنه من نقل المدعية إلى وظيفة (إدارية) أخصائى رعاية شباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات .
٢١٥	١٤٤٣٢	١٣	محمد موسى محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن تسليم المدعى العمل فعلياً بذات وظيفته المعين عليها " مساعد خدمات طبية " ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢١٦	١٥١٩٤	١٣	محمد ايمن عنتر	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعى نذباً كلياً من مديرية الصحة بسوهاج إلى هيئة الإسعاف المصرية بسوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢١٧	١٥١٩١	١٣	اسلام ناصر علي عب.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة السلبى بالإمتناع عن إنهاء نذب المدعى نذباً كلياً من مديرية الصحة بسوهاج إلى هيئة الإسعاف المصرية بسوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢١٨	١١٧	١٤	محمد السيد حساتين	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المدعى عليها السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر فى الدعوى رقم ١٠١١١ لسنة ٩٩ تنفيذاً قانونياً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المدعى عليها المصروفات
٢١٩	١٤٤٢١	١٣	علاء الدين محمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٠	١٤٤١٩	١٣	هشام قدرى	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢١	١٤٨٣٩	١٣	هبة الهلالى محمد	وكيل وزارة التربية.	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٢	١٤٨٣٦	١٣	هنادى الادهم ابو .	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٣	١٤٤٢٠	١٣	المعتصم بالله محم.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٤	١٤٢٢٧	١٣	محمود محمد عبدالل.	محافظ سوهاج ورئيس.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٥	١٤٢٠٣	١٣	محمد محمود السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٦	١٤٤٠٥	١٣	شيماء عبداللطيف ج.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٧	١٣٤٧٣	١٣	علاء كمال قاسم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٨	٧٤١٣	١٣	رحمه خيرى	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات
٢٢٩	٢٦٢٩	١٣	محمد خضيرى	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، لإنتفاء القرار الإدارى ، وألزمته المدعى المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٣٠	١٤٣٩٠	١٣	ثروت محمود محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣١	١٥٤٠٢	١٣	سالم محمود سالم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٢	١٣٤٦١	١٣	عبدالكريم ابو الح.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٣	١٥٦٤٧	١٣	رفيدة عبدالمعتم	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٤	٤٤٤١	١٣	فيصل محمد محمد أ.ح.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٥	١٣٠١٠	١٣	مدحت عزت مختار	الهيئة القومية لل.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٦	١٥٦٤٣	١٣	الاميرة محمد احمد	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمتم المدعية المصروفات.
٢٣٧	١٥٦٤٨	١٣	احمد مصطفى علي	الهيئة القومية لل.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً ، لرفعها بغير الطريق الذي رسمه القانون ، والزمتم المدعية المصروفات
٢٣٨	١٣٥٢٨	١٣	ماهر نبيه مصطفى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمتم المدعي المصروفات
٢٣٩	١٥١٣١	١٣	نادر احمد علي عيس.	رئيس مجلس ادارة ا.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمتم المدعي المصروفات
٢٤٠	١٥٠٧٤	١٣	صباح خضير علي	شيخ الازهر	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمتم المدعي المصروفات
٢٤١	١٤١٨٠	١٣	الشيء امام خليل	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، والزمتم المدعي المصروفات
٢٤٢	١٣٩٨٧	١٣	وزير الاوقاف	محمد مهران محمد	حكمت المحكمة :- بعدم قبول دعوى البطلان ، وإلزام المدعيين – بصفتيهما المصروفات
٢٤٣	٥٩٣٧	١٣	محمود مصطفى احمد .	م سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، والزمتم المدعية المصروفات .
٢٤٤	١٢٠٨٨	١٣	اسماء عبداللاه اح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر وابتقت الفصل في المصروفات
٢٤٥	١٠٩٢٦	١٣	زكية قطب شحاتة	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
٢٤٦	١٣٢٣٨	١٣	ريم مجدي انور	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوي الماتلة وامرت بحالتها إلى المحكمة الإدارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وأبقت على الفصل في المصروفات
٢٤٧	١٤٢٧٣	١٣	مريان عادل مرزوق	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوي الماتلة وامرت بحالتها إلى المحكمة الإدارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وأبقت على الفصل في المصروفات
٢٤٨	١٥٢٥١	١٣	اسراء ممدوح سعد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، والزمتم جهة الإدارة المصروفات
٢٤٩	١٥٢٥٠	١٣	نرمين مجدي صبحي ب.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة إلى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، والزمتم جهة الإدارة المصروفات
٢٥٠	١٢١٩٦	١٣	هناء احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٢٥١	١٢٢٤٦	١٣	سلامة احمد	وكيل وزارة التربي.	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة على التعاقد معه لشغل وظيفة اخصائي اجتماعي بمساعد إلى مدة خدمته الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٥٢	١٢٤٣٧	١٣	راوية حلمي محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة الى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٣	١٣٣٧٠	١٣	احمد وهبي راضي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة الى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٤	٧٥٢	١٤	الطيب اسماعيل الس.	وزير الصحة	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة الى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٥	١٥٤٦٤	١٣	شيماء نور الدين م.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٦	١٥٥١٧	١٣	شيكار سلطان عبد ا.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٢٥٧	١٥٥١٨	١٣	سماح صبري عبد الا.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٨	١٥٢٠٠	١٣	كريمة محمد محمود	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٥٩	١٥٢٥٤	١٣	نورا راجح رجب	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٠	١٥٢٥٥	١٣	فاطمه حامد محمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦١	١٥٢٥٦	١٣	عظيمة محمد عبد ال.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٢	١٥٢٥٧	١٣	سناء عبد الراضي م.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٣	١٥٢٥٨	١٣	فاطمة اسماعيل محم.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٦٤	١٥٢٦٠	١٣	هدى احمد عثمان	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٥	١٥٢٦٩	١٣	ليلى احمد عبد الع.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٦	١٥٢٧٠	١٣	مصطفى كمال احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٧	١٥٤٦٣	١٣	لمياء حلف علي	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٨	١٥١٤٤	١٣	عزة راضي صابر	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٦٩	١٥١٤٦	١٣	هويدا احمد عبد ال.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٧٠	١٥٢١٢	١٣	احمد قطب محفوظ	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلوات الخاصة المقررة بالقوانين أرقام ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ و ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ و ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و ٢ لسنة ٢٠١١ و ٨٢ لسنة ٢٠١٢ و ٧٨ لسنة ٢٠١٣ الى أجره الأساسي وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات.
٢٧١	١٥٢١٠	١٣	شرين ديمو عطائه	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلوات الخاصة المقررة بالقوانين أرقام ١١٤ لسنة ٢٠٠٨ و ١٢٨ لسنة ٢٠٠٩ و ٧٠ لسنة ٢٠١٠ و ٢ لسنة ٢٠١١ و ٨٢ لسنة ٢٠١٢ و ٧٨ لسنة ٢٠١٣ و ١٦ لسنة ٢٠١٧ وفي ضم العلاوة الاستثنائية المقررة بالمادة الثالثة من القانون رقم ٩٦ لسنة ٢٠١٨ الى أجرها الأساسي وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٧٢	٦٨٥٦	١٣	جمال البدري راشد	م سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية رقم ٤٣ لسنة ٢٠٢١ فيما تضمنه من تعيين المدعي بالفصل المستقل بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة الجهة الإدارية وما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٢٧٣	١٤٣٦١	١٣	حنان محمد حسن	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٤	١٤٣٦٢	١٣	محمد احمد عبد الرح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات
٢٧٥	١٤٣٥٦	١٣	نعمة خيرى محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألتمت جهة الإدارة المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٧٦	١٤٣٥٧	١٣	محمد عيد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٧٧	١٤٣٥٨	١٣	عادل السيد عبدالح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٢٧٨	١٤٦٩٠	١٣	شيماء رمضان حماد .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٧٩	١٤٥٩	١٤	فتحي احمد محمد ..	وزير الصحة	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبي بالامتناع عن صرف مصروفات الانتقال بوسيلة خاصة لإجراء جلسات الغسيل الكلوي للمدعي والمرافق له وما يترتب على ذلك من آثار أخصها منح المدعي مبلغ خمسة وعشرين جنيهاً عن كل جلسة غسيل كلوي اعتباراً من تاريخ رفع الدعوى في ١٠/١٠/٢٠٢٢ على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٢٨٠	٩٦٢٩	١٢	علي حموده حسن عبد.	وزير التعليم العا.	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإلغاء قرار رئيس جامعة سوهاج رقم ٢٠٢ لسنة ٢٠١٩ الصادر بإنهاء خدمة المدعي وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨١	١٢٩٥٨	١٣	صابرين احمد ابراه.	رئيس جامعة الأزهر	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بإلغاء قرار رئيس جامعة الأزهر رقم ١٠٦٥ لسنة ٢٠٢٠ وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجامعة المصروفات.
٢٨٢	١٣٥٤٢	١٣	دعاء عبدالرحيم عل.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبي بالامتناع عن استكمال السير في إجراءات تكليف المدعية بوظيفة معيد بكلية الحقوق جامعة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨٣	١٤٢٩٦	١٣	حليفه احمد محمود	جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من هذه المحكمة بجلسة ١٧/٦/٢٠٢١ في الدعوى رقم ٣٠٦١ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨٤	١٤٢٩٨	١٣	مصطفى محمد محمود	جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من محكمة القضاء الإداري بسوهاج بهيئة استئنافية بجلسة ٢٠/١٢/٢٠٢٢ في الطعن رقم ٤٥٩٠ لسنة ١١ ق. سنتفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨٥	١٤٢٩٧	١٣	ورثه عبد الكريم ح.	جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح مورث المدعين من هذه المحكمة بجلسة ١٧/٦/٢٠٢١ في الدعوى رقم ٣٠٥٩ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨٦	١٤٩٥٥	١٣	سالم السيد محمود	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من محكمة القضاء الإداري بسوهاج بهيئة استئنافية بجلسة ٢١/٣/٢٠٢٣ في الطعن رقم ٢٥٢ لسنة ١٢ ق. سنتفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٢٨٧	١٤٥٢٩	١٣	عناني عبد الواحد .	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعي عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي من محكمة القضاء الإداري بسوهاج بهيئة استئنافية بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ في الطعن رقم ١٩٧٩ لسنة ١١ ق. سنتفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٢٨٨	٨٠٠٧	١٢	سعديه مصطفى صديق	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٨٩	١١٦١٤	١٣	علي رفعت	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٠	١٥٢٧٦	١٣	ابراهيم محمد عبد .	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩١	١٣٨٧٦	١٣	محمد صفوت محمد	وكيل وزاره الشباب.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٢	٤٣٢٧٠	١١	و التعليم العالي	ابوالحسن محمد احمد.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٣	١٠١٤٠	١٣	عبدالله السيد احمد.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٤	١١٦٨١	١٣	اسلام عمر	وزير التعليم	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٥	١١٦٨٢	١٣	ولاء عصام	وزير التربيه والت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٦	١١٥٣٣	١٣	و/ السيد حسن سالم.	الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمّت المدعية المصروفات.
٢٩٧	١١٤٣٠	١٣	الهام فتحي خضيرى	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة/ بوقف الدعوى تعليقاً لحين فصل المحكمة الدستورية العليا فى الدعوى الدستورية رقم ٣٠ لسنة ٤٤ ق.د ، وأبقت الفصل فى المصروفات
٢٩٨	٦٤٧٣	١٣	وليد محمد عبداللط.	الهيئة القومية للت.	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، والزمّت المدعية المصروفات .
٢٩٩	٥٠٠٩	١٢	اشرف محمد علي	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، والزمّت المدعية المصروفات .
٣٠٠	١٤٤٣٨	١٣	مارينا شحات عزمي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠١	١٢٢٢١	١٣	التيجاني مذكور	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٢	١٣٤٧٢	١٣	ايناس خلف الله ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٣	٧٦٩٧	١٣	علاء عابد	وزير التربيه والت.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٤	٨٧٣	١٤	احمد شعيان احمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٥	٨٧١	١٤	السيد احمد عطية	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٦	٨٦٩	١٤	عمر رمضان احمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٧	٨٤٤	١٤	عصام قدرى بديوي	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٨	٨٧٤	١٤	عبدالله رجب حمادي	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣٠٩	١٢٥٣	١٤	عاطف عرفة الحداد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣١٠	١٢٥٤	١٤	ابراهيم محمود محم.	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣١١	١٢٥٦	١٤	احمد درويش عمر	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣١٢	١٢٥٧	١٤	احمد محمد احمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣١٣	٨٧٠	١٤	محمد موهوب امين	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمّت المدعي المصروفات.
٣١٤	١٥٠٢٢	١٣	محمد احمد يوسف	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمّت المدعي المصروفات
٣١٥	١٥٠٢٣	١٣	رانيا حمدى انور	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمّت المدعي المصروفات
٣١٦	١٥٠٢٤	١٣	هبه فاروق البدرى	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمّت المدعي المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣١٧	١٥٠٢٥	١٣	بسمه محمود نور ال.	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ، والزمتم المدعي المصروفات
٣١٨	١٤٩٩٧	١٣	محمود حسن محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، والزمتم المدعي المصروفات.
٣١٩	١٤٩٩٨	١٣	طلعت احمد	م/سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، والزمتم المدعي المصروفات.
٣٢٠	١٤٩٩٩	١٣	هريدي محمد	م/سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، والزمتم المدعي المصروفات.
٣٢١	١٤٤٣٩	١٣	مني خلاف محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري ، والزمتم المدعي المصروفات.
٣٢٢	١٥٣١٧	١٣	هاني مرتضى حسن اح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم اختصاصها ولايتها بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى محكمة سوهاج الابتدائية " الدائرة العمالية " للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٣٢٣	١٥٥٧٢	١٣	راندا صبري علي	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - (الدائرة العاشرة بعد المائة) للاختصاص ، وأبقت البت في المصروفات .
٣٢٤	١٤٦١٣	١٣	امال عبد العزيز م.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
٣٢٥	١٤٦١٢	١٣	نسرین الحسين طه	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
٣٢٦	١٥٤٧٠	١٣	ايهاب رفعت صبحي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
٣٢٧	١٣٠٨٠	١٣	على فؤاد على	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - الدائرة السادسة بعد المائة - للاختصاص ، وأبقت الفصل في المصروفات
٣٢٨	١١٠٣٩	١٣	حمادة محمد عمر	وزير الداخلية	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لرئاسة الجمهورية وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابقت على الفصل في المصروفات
٣٢٩	١٤١٢٣	١٣	هشام السيد مهني	شيخ الازهر	حكمت المحكمة:-بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى وإحالتها بحالتها إلى الدائرة الثانية - بالمحكمة الإدارية بسوهاج للاختصاص وأبقت الفصل في المصروفات.
٣٣٠	١٤٣٦٩	١٣	شعبان حسني امين	الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، علي ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٣٣١	١٤٢٣٢	١٣	احمد حمادة بخيت	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، علي ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٢	١٥١٥٤	١٣	محمد محمود عبد ال.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، علي ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٣	١٥١٥٣	١٣	حسني السيد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ، علي ان تكون الاحقية وحساب مبلغ العلاوة المستحقة ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٤	١٥١٥٠	١٣	عبير لطفي حسين	وكيل وزاره الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٣٥	١٥١٤٧	١٣	كريمة احمد عبد ال.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٦	١٥٥٩٩	١٣	اسماء عبد الرحيم .	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٧	١٥٥٩٨	١٣	عفاف راضي صابر	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٨	١٥٤٢٢	١٣	سماح قليد عبد الر.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٣٩	١٥٤١٩	١٣	شيماء السيد صبره	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٠	١٥٤٢٠	١٣	وفاء السيد الديب	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤١	١٥٤٢١	١٣	اسماء حماد عرابي	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٢	١٥٤٥٧	١٣	مرودة خلف عثمان	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٣	١٥٤٥٨	١٣	نهاده رافت زين	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٤	١٤٧٨٦	١٣	سومية علي ابو الي.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف علاوة مقابل الاعباء الوظيفية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٤ بذات الفنة التي قررت لها في ١/١/٢٠١٤ دون تعديل عليها وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٥	١٤٧٨٨	١٣	عزة عبد الآخر أحم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف علاوة مقابل الاعباء الوظيفية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٤ بذات الفنة التي قررت لها في ١/١/٢٠١٤ دون تعديل عليها وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٤٦	١٤٧٨٥	١٣	مريم أمير جرس	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاستمرار في صرف علاوة مقابل الأعباء الوظيفية طبقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٤ بذات الفئة التي قررت لها في ١/١/٢٠١٤ دون تعديل عليها وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٧	١٤١٦٠	١٣	هبة كمال عبداللاه	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٨	١٣٥٨٨	١٣	قدرية عبدالرحيم ع.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٤٩	٧٤٨	١٤	سحر محمد الصغير	وكيل وزارة التربية.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم مدة خبرتها العملية السابقة على التعاقد معها لشغل وظيفة معلم مساعد إلى مدة خدمتها الحالية وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٥٠	١٤٢٧٤	١٣	كمال عبد العال ال.	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضاها في وظيفة معلم بالتعاقد من ٢٣/٩/٢٠٠٣م وحتى ١٩/١/٢٠٠٩م وضمها الى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٥١	١٥٠١٠	١٣	مني احمد اسماعيل	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوات الخاصة بالقانون رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠م ، والقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١م الى أجره الأساسي وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٣٥٢	١٣٦١٥	١٣	حمدي زكي احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبسكينة على المستوى الوظيفي الثالث ب اعتباراً من تاريخ ٢/١١/٢٠١٦ ، وبأحقية في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وإلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٥٣	١٣٦١٦	١٣	هاتي عبدالشافي مح.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية إلى الدرجة الثانية اعتباراً من ١/٧/٢٠١٦ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٣٥٤	١٤٨٠٨	١٣	ايمان وجيه محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبسكينة على المستوى الوظيفي الثالث ب اعتباراً من تاريخ ٢/١١/٢٠١٦ ، وبأحقية في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وإلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٣٥٥	١٥٦٢٠	١٣	سهير جمال عبد الن.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٥٦	١٥٦١٧	١٣	وفاء عبد ابو سريع	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٥٧	١٥٦٢٣	١٣	هاله عبد المنعم ر.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٥٨	١٥٦٢٢	١٣	هاله محمد عبد الر.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٥٩	١٥٦٢١	١٣	ايمان عبد الرحيم .	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٦٠	١٥٣٥٧	١٣	فهمي عبد الحي فهم.	رئيس الهيئة العام.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٦١	١٥١٥٨	١٣	محمد عتريس معوذ	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإداري بسوهاج بجلسته ٢٠٢٢/٢/١٢ في الطعن رقم ٤٨٥٦ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات..
٣٦٢	١٣٢٧٣	١٣	عزه مصطفى عبدالرح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه رقم ٦٧٩١ لسنة ٢٠٢٠ فيما تضمنه من تخطي المدعية في التسكين على وظيفة باحث شئون قانونية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية ، - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٦٣	١٥١٩٩	١٣	هدى احمد محمد محم.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه رقم ٦٧٩١ لسنة ٢٠٢٠ فيما تضمنه من تخطي المدعية في التسكين على وظيفة باحث شئون قانونية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية ، - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٦٤	١٥١٩٨	١٣	نسمة عبد الناصر ع.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه رقم ٦٧٩١ لسنة ٢٠٢٠ فيما تضمنه من تخطي المدعية في التسكين على وظيفة باحث شئون قانونية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية ، - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٣٦٥	١٥٢١٧	١٣	شيماء السيد عبد ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإداري بسوهاج بجلسته ٢٠٢٢/٩/٢٠ في الطعن رقم ١١٨٢ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٦٦	١٤٢٠٤	١٣	علا عبد الصبور اب.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسته ٢٠٢٠/١٢/١٧ م في الدعوى رقم ١١٧٣٧ لسنة ٩ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٦٧	١٤٣٥١	١٣	حمدية محمد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإداري بسوهاج بجلسته ٢٠٢٢/٩/٢٠ في الطعن رقم ١٩٦٥ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٦٨	١٤٦١٦	١٣	احمد ابو الحمد هم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسة ١٧/٢/٢٠٢٠مفى الدعوى رقم ١١٧٣٨ لسنة ٩ قتنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٦٩	١٤٦١٩	١٣	محمد مصطفى محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ٢١١٣ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٠	١٤٦١٨	١٣	محمود عبد العال ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ١٣٦٩ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات..
٣٧١	١٤٦١٧	١٣	حماده حامد علي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ٣٥٦٠ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات..
٣٧٢	١٤٦١٥	١٣	محمد محمود علي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٣/٨/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ١١٣٧ لسنة ١١ ق.ستنفيداً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٣	١٤٣٤٣	١٣	السيد عبدالراضي م.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ٢٦١٥ لسنة ١١ ق.س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات..
٣٧٤	١٥٢١٨	١٣	اشرف السيد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعمن محكمة القضاء الإدارى بسوهاج بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الطعن رقم ١١٨١ لسنة ١١ ق.س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٥	١٤٦٢٢	١٣	وفاء محمد احمد مح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٦	١٤٦٩٣	١٣	خلود جاد الله عبد.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٧	١٤٦٩١	١٣	زينب عز العرب نور.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٨	١٤٦٩٢	١٣	سماح عبده عبداللا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٧٩	١٤٦٢٦	١٣	مني محمد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات
٣٨٠	١٤٦٢٥	١٣	فوزيه حسن محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية بالمصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٣٨١	١٤٦٢٤	١٣	ليلى عتريس عبد ال.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٨٢	١٤٦٢٣	١٣	نوره عبده احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٣٨٣	١٤٣٦٣	١٣	محمود محمد محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٣٨٤	١٤٣٦٤	١٣	احمد فتحي احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٣٨٥	١٥١٢٤	١٣	وريده صابر محمد ق.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٣٨٦	١٥١٢٢	١٣	نجلاء فتحي احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٣٨٧	١٥١٢٣	١٣	اميمة البدرى عبد .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٣٨٨	١٤٣٢٨	١٣	خالد محمد عبدالرح.	وزير التربية والت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
٣٨٩	١٤٨٩١	١٣	ايمان ناجح قلته	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
٣٩٠	٩٧٩٣	١٣	محمد احمد طلب	م سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألزمته المدعية المصروفات .
٣٩١	١٥٢٣٠	١٣	لبنى مكي محمد مكي	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٢	١٥٢٣٢	١٣	اسماء محمد علي عب.	وكيل وزاره الصحة.	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٣	١٥٢٣١	١٣	هبه حنا عطا ميخائ.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٤	١٣٨٠٣	١٣	غادة سيد محمود	وزارة الصحة	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٥	١٣٨٠١	١٣	امل محمد شحاتة	وزارة الصحة	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٦	١٣٨٠٢	١٣	هویدا محمد محمدین	وزارة الصحة	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعي المصروفات
٣٩٧	٩٦٥٢	١٣	احمد محفوظ محمد	هينه محو الاميه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٣٩٨	١٢٦٢٣	١٣	صباح رمضان محمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٣٩٩	٩٦٥٣	١٣	شرين محمود احمد	هينه محو الاميه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٠٠	٩٦٥١	١٣	مروه محمد حسن	هينه محو الاميه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٠١	١٢٧٦١	١٣	عزة شرف الدين	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٠٢	١٢٧٦٠	١٣	هناء محمد محمود	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٠٣	١٢٨٣٣	١٣	تغريد احمد محمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٤٠٤	١٢٨٣٥	١٣	هناء السيد علي	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٤٠٥	١٢٨٣٤	١٣	هدى مصطفي احمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٤٠٦	١٢٩٧٦	١٣	سمر عبدالفتاح بيو.	الهيئة العامة لمح.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٤٠٧	١٤٠٢٣	١٣	محمود علي محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة محكمة القضاء الاداري-الدائرة السابعة بعد المانة بسوهاج للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٤٠٨	١٤٥٧٧	١٣	ريمون صالح عدلى	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة محكمة القضاء الاداري-الدائرة الثامنة بعد المانة بسوهاج للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٤٠٩	١٣٢٢٩	١٣	اسلام بخيت محمد	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء ندب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات .
٤١٠	١٥١٥٧	١٣	محمد حسن فهمي	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١١٤٥ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٣-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١١	١٤٥٢٨	١٣	ياسر ضيف الله محم.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١١٣٠ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٢	١٤٥٣١	١٣	ياسر محمد علي	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ٢٦١١ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٣	١٥٢٢١	١٣	محمد البدري محمد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٠٩٩ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٤	١٥٢٢٠	١٣	محمود البدري محمد	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٠٤٢ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٥	١٥٢٢٢	١٣	محمود احمد جلال	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ٣٠١٤ لسنة ١١ ق.س بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٦	١٥٢٤٥	١٣	اسماعيل علي عبد ا.	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٤٣٦٧ لسنة ٩ ق بجلسة ١٥-١٠-٢٠٢٠ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٤١٧	١٤٤١٥	١٣	كاظم حنفي توفيق	رئيس جامعة سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٠٢٦٨ لسنة ٩ ق بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤١٨	١٤٤١٤	١٣	حمدى احمد مرسى	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٠٢٧٢ لسنة ٩ ق بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
٤١٩	٩٨١٣	١٣	محمد محمد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعي في الدعوى رقم ١٠٥١٤ لسنة ٩ ق بجلسة ١٧-١٢-٢٠٢٠ تنفيذاً صحيحاً وكاملاً، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات
٤٢٠	١٥٣٩٥	١٣	حسن محمود احمد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢١	١٥٣٩٦	١٣	احمد محمد السيد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٢	١٥٣٩٧	١٣	ملاك نصحي كامل	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٣	١٥٣٩٤	١٣	كمال علي منازع	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٤	١٥٣٩٣	١٣	محمد السيد احمد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٥	١٥٣٩١	١٣	مايكل سليمان شفيق	وكيل وزارة الصحة.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٦	١٥١٩٣	١٣	محمد رسلان احمد م.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٧	١٥١٩٢	١٣	محمد محمود علي عم.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالامتناع عن إنهاء نذب المدعي ندباً كلياً من هيئة الاسعاف ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الأصلي بوظيفة فني خدمات طبية بمديرية الصحة بسوهاج ، وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمّت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٢٨	١٥٣٣٥	١٣	احمد جمال اسعد	وزير الحكم المحلي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ١٦٣ لسنة ٢٠١٥ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمّت جهة الإدارة المصروفات .
٤٢٩	١٤٣٢٩	١٣	محمد عبدالراضي مح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمّت جهة الإدارة المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٣٠	١٤٣٥٩	١٣	سهير عبدالرحمن شل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣١	١٤٣٥٥	١٣	وفاء ثابت عزيز	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣٢	١٤٣٥٤	١٣	صباح فوزي حلمي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣٣	١٤٣٥٣	١٣	رفعت محمد عبدالبيا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣٤	١٤٣٥٢	١٣	حامد سعد صديق	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ١٦٣ لسنة ٢٠١٥ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣٥	١٤٣٦٠	١٣	السيد احمد مصطفى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار محافظة سوهاج رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٢٣ الصادر بسحب قرارها رقم ٤٣٥ لسنة ٢٠١٧ مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٤٣٦	١٥٣٣٤	١٣	منتصر فراج رشدي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من تعيين المدعي على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بالديوان العام للمحافظة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية ان وجدت وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٣٧	١٥٢٩٧	١٣	علي احمد محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤ فيما تضمنه من تعيين المدعي على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بالديوان العام للمحافظة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية ان وجدت وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٣٨	١٥٣٥٦	١٣	جيهان عبد المحسن .	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات
٤٣٩	١٥٣٥٨	١٣	ساميه عبد الحميد .	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمها منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٤٠	١٤٥١٩	١٣	بطرس بشاي رزقین	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضاها في وظيفة معلم بالتعاقد من ٩/٢/٢٠٠٦م وحتى ٣٠/٦/٢٠٠٨م وضمها الى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤١	١٤٥٨١	١٣	أسماء علي أحمد .مح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من ١١/١٠/٢٠٠٦م وحتى ١١/٦/٢٠٠٨م وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٤٢	١٤٥٧٩	١٣	زينب يوسف محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من ٢٤/٩/٢٠٠٧م وحتى ٣٠/٩/٢٠١١م وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٤٣	١٥١٦٩	١٣	رشا رشوان محمد رش.	وكيل وزاره التربوي.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب ايام العمل الفعلية التي قضتها في وظيفة معلم بالتعاقد من ٢٠/٩/٢٠٠٣م وحتى ١٤/٤/٢٠٠٩م وضمها الى مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٤٤٤	١٥١٥٥	١٣	نادية خلف احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤٥	١٥٦٠٢	١٣	احمد محمود عبد ال.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤٦	١٥٣٤١	١٣	حسن محمد عبد الله.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤٧	١٥٣٤٠	١٣	اسلام احمد هاشم	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤٨	١٤٩٨٩	١٣	سمر احمد فاضل	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٤٩	١٥٦٠٣	١٣	جيهان محمد حسن	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١٤/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٥٠	١٥٦٠١	١٣	محاسن احمد عبد ال.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥١	١٥٦٠٠	١٣	سميه محمود اسماعي.	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٢	١٥٥٢٢	١٣	عبير محمد عبدالله	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٣	١٥٤٦٢	١٣	شيماء عبد الكريم .	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٤	١٥٤٦١	١٣	رضا خلف حافظ	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٥	١٥٤٦٠	١٣	نورا احمد رياض	وكيل وزاره الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٦	١٥٣٤٢	١٣	هاله السيد حزين	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٥٧	١٥٣٣٩	١٣	اسراء محمد حافظ	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٨	١٥١٤٨	١٣	نجلاء فتحي صابر	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٥٩	١٥١٤٥	١٣	نجلاء السيد عوض	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٤٦٠	١٥٥١٤	١٣	ايمن حسن علي	الهيئة العامة للت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٦١	١٥٥١٥	١٣	مصطفى عبد العليم	الهيئة العامة للت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٦٢	٤٦٣٤	١٣	منال سيد احمد نصر	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٦٣	١٥٤٧١	١٣	نجلاء بخيت السمان	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة المصروفات
٤٦٤	١٤٨٠٩	١٣	ايمان علي حسن	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة المصروفات .
٤٦٥	١٤٧٤٤	١٣	هدى الديب الفولي	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية – وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٦٦	١٤٧٤٣	١٣	هدي صلاح احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٦٧	١٤٧٤٢	١٣	ولاء ابراهيم صالح	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٦٨	١٤٧٤١	١٣	سيده احمد حسنين	رئيس جامعه سوهاج .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٦٩	١٤٢٧٢	١٣	الحسين احمد ابو ا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٧٠	١٤٢٧١	١٣	محمود اليسد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٧١	٧١٣	١٤	محمد هاشم صديق	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقيتها في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات .
٤٧٢	١١٥٥٧	١٣	مني فاروق احمد	الهيئة العامة للت.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي على إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٧٣	١٥٦١٣	١٣	بخيته رمضان مرسى	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي على إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٧٤	١٥٦١٨	١٣	سعاد عبد النبي يو.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي على إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات
٤٧٥	١٤٧٤٠	١٣	محمود فتحي السيد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الاول : رفضه موضوعا بقبول الدعوى شكلاً ، ثانيا: بالنسبة للطلب الاحتياطي: بأحقية المدعي في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقيته في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقية في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب علي ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت جهة الإدارة بالمصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٧٦	١٤٥٩٢	١٣	احمد منصور عبدالم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الاول : رفضه موضوعا بقبول الدعوى شكلاً ، ثانياً: بالنسبة للطلب الاحتياطي: بأحقية المدعى فى الترقية الى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١/٤/٢٠١٢ ، وبأحقية فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث أ اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ ، وبأحقية فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثانى ب اعتباراً من ١/٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٤٧٧	٨٩٦٣	١٣	رمضان ناصر	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
٤٧٨	٧٠١٤	١٣	عبدالحافظ على محم.	م.اسيوط	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، وألزمته المدعية المصروفات .
٤٧٩	١٤٤٨٨	١٣	ايمان محمد محمود	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى شكلاً ، لرفعها بغير الطريق الذى رسمه القانون ، وألزمته المدعية المصروفات
٤٨٠	١١٩٣١	١٣	عمر ناصر عبدالحفي.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
٤٨١	١٥١٢٥	١٣	علي جمال زيد	وزير الماليه	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
٤٨٢	١٥٤١٦	١٣	وزير البيئية خالد عبدالعظيم عب.		حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
٤٨٣	١٣٠٠١	١٣	وزير البيئية محسن محمد فوزي		حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
٤٨٤	١٠٩٧٣	١٢	وزير البيئية محمد حسين احمد		حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمته المدعى المصروفات
٤٨٥	٩٥٥٩	١٣	اسراء جمال احمد	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٨٦	٩٥٦١	١٣	باتعه محمد محرز	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٨٧	١٢٦١٨	١٣	عفاف فتحي ابو دهب	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٨٨	١٢٩٧٨	١٣	صفاء عبدالراضي مح.	الهيئة العامة لمح.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٨٩	١٢٦٢٠	١٣	سحر محمد ابراهيم	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٩٠	١٢٦٢١	١٣	شيماء عبدالله السن.	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٩١	١٢٦٢٢	١٣	هالة صلاح شلبي	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمته المدعي المصروفات.
٤٩٢	١٤٢٠٢	١٣	محمد سعد السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم جواز نظر الدعوى لسابقة الفصل فيها مع الإزام المدعية المصروفات.
٤٩٣	١٤٣٨٢	١٣	طارق السيد احمد	وكيل وزارة التربيه.	حكمت المحكمة:- بعدم اختصاصها نوعياً بنظر الدعوى ، وأمرت بإحالتها بحالتها إلى محكمة القضاء الإداري بسوهاج - (الدائرة العاشرة بعد المانه) للاختصاص ، وأبقت البت فى المصروفات .
٤٩٤	١٥٤٦٩	١٣	محمود عبد الغني ع.	وزير العدل	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى الماثلة وامرت بإحالتها بحالتها الى المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابقت على الفصل فى المصروفات
٤٩٥	٩٤٥١	١٣	محمد احمد السيد	الهيئة القومية لس.	حكمت المحكمة :- بعدم اختصاصها محلياً بنظر الدعوى وأمرت بإحالتها بحالتها إلى المحكمة الإدارية لمحافظتي أسيوط والوادي الجديد - الدائرة الأولى - للاختصاص ، وأبقت الفصل فى المصروفات..
٤٩٦	١٤٨٣٠	١٣	حسن خلف السيد	التامين الاجتماعى	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفى الموضوع بإلزام الجهة الإدارية المدعى عليها بأن تؤدي للمدعى مبلغ مقداره خمسة آلاف جنيه تعويضاً عن الأضرار التي لحقتة جراء قرار الجهة الإدارية رقم ١٠٨٤ لسنة ٢٠١٣ فيما تضمنه من تخطيه فى التعيين بوظيفة مراجع بالهيئة العامة للتأمين الاجتماعى فرع سوهاج ، والمقضى بالغانه -على النحو المبين بالأسباب - مع ما يترتب على ذلك من اثار ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٤٩٧	١٠١٩٧	١٣	سامية فريز	وزير التربيه والت.	حكمت المحكمة :-بقبول الدعوى شكلاً ، و فى الموضوع بالغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبى بالامتناع عن تثبيت المدعية بوظيفة دائمة على بند الأجور الثابتة ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٤٩٨	١٤٢٠٥	١٣	محمد كمال حمدان	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ١٩٦٣ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٤٩٩	١٤٢٠٧	١٣	عماد ابو الحمد حا.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسة ١٦/٩/٢٠٢١ فى الدعوى رقم ٢٨٥١ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٠	١٤٣٤٧	١٣	علي محمد عثمان	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ١١٢٩ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠١	١٤٢٠٨	١٣	ايمن كمال خلف	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ٤١٤٠ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٢	١٤٣٤١	١٣	السيد محمود احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ١٠٤٤ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٣	١٤٣٣٨	١٣	احمد محمد خليفة	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ٢١١٧ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٤	١٤٣٣٦	١٣	محمود عبد النبى ر.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسة ١٥/١٠/٢٠٢٠ فى الدعوى رقم ٢٨٥١ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٥	١٤٣٤٦	١٣	نوره حامد احمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى من هذه المحكمة بجلسة ١٦/٩/٢٠٢١ فى الدعوى رقم ١٦٣٤٢ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار-على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٦	١٤٣٤٠	١٣	يسرية رجب السيد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٠/٩/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ١٩٦٦ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٧	١٤٣٣٢	١٣	هدى محمد حسن	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية المدعى عليها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر لصالح المدعى بجلسة ٢٣/٨/٢٠٢٢ فى الدعوى رقم ١١٤٧ لسنة ١١ ق٠س تنفيذاً صحيحاً وما يترتب على ذلك من آثار - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمتم الجهة الإدارية المصروفات.
٥٠٨	٦٣٨	١٤	فتوح امين عبد الظ.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الاعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٣٨٢ لسنة ٢٠١٧ فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بالديوان العام للمحافظة، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها تعيينه على بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور بالموازنة العامة للدولة ، على النحو المبين بالأسباب ، وألزمتم جهة الادارة المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٠٩	١٣٨٤٠	١٣	ممدوح فخري مادروس.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة ديوان عام محافظة سوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعى على بند الأجر الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب، مع صرف الفروق المالية إن وجدت ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٥١٠	١٢٦	١٤	كامل علي محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤م فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعى على بند الأجر الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية إن وجدت ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات .
٥١١	١٤٨٢٣	١٣	حامد محمود فرج حم.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة ديوان عام محافظة سوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعى على بند الأجر الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب، مع صرف الفروق المالية إن وجدت ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٥١٢	١٤٤٦٣	١٣	مصطفى محمود عبده .	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٤٧١ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من تعيين المدعى على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة بموازنة ديوان عام محافظة سوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعى على بند الأجر الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب، مع صرف الفروق المالية إن وجدت ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٥١٣	١٥٣٢١	١٣	ابراهيم يوسف حلمي	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات .
٥١٤	١٤٧٥٠	١٣	شيماء حسين جابر	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، والزمتم الجهة الإدارية المصروفات
٥١٥	٤٦٤٦	١٣	هند احمد محمد الس.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات
٥١٦	٤٦٤٧	١٣	نادية حسن محمد حسن.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات .
٥١٧	٤٦٥٦	١٣	سعاد عبدالعظيم عب.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات .
٥١٨	٤٦٣٥	١٣	عبير السيد متولى	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات
٥١٩	٤٦٥٥	١٣	مرفت مهدى محمود	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات السابقة ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزمتم جهة الإدارة بالمصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٢٠	٥٢٧٦	١٣	محمد احمد ابراهيم.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية إلى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١٤/٢٠١٢ ، وبأحقية في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثالث اعتباراً من ١٧/٢٠١٩ ، وبأحقية في الترقية إلى المستوى الوظيفي الثاني ب اعتباراً من ١٧/٢٠٢١ ، مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية وفروق مالية - وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات.
٥٢١	٩٥	١٤	محمد ابراهيم محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٦٦٦ لسنة ٢٠١٤م فيما تضمنه من تعيين المدعي على الفصل الخاص بالصاديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعي على بند الاجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، مع صرف الفروق المالية إن وجدت ، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢٢	١٠٦٩٨	١٣	اسماء احمد جاب ال.	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة بذات الجهة الإدارية قبل إعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى مع ما يترتب على ذلك من آثار- على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٣	١٧٢	١٤	ناصر السيد محمد	وكيل وزاره الشباب.	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة خلال المدة من ٢٧/٥/٢٠٠٧ وحتى ١١/١٢/٢٠١٢ ضمن مدة خدمته الحالية، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٢٤	١٥٥٢٤	١٣	احمد احمد عثمان	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، - وذلك على النحو المبين بالأسباب -، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٥٢٥	١٥٥٢٥	١٣	هند جابر محمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، - وذلك على النحو المبين بالأسباب -، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٥٢٦	١١٧٤٥	١٣	بخيته محمود عيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في الاحتفاظ بالأجر الذي كانت تتقاضاه في وظيفتها السابقة بذات الجهة الإدارية قبل إعادة تعيينها بالمؤهل الأعلى مع ما يترتب على ذلك من آثار- على النحو المبين بالأسباب - وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٢٧	١١٩٦٩	١٣	سالمة عبدالكريم ص.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزمته المدعية المصروفات.
٥٢٨	١٥٥٢٩	١٣	عبير صابر محمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، - وذلك على النحو المبين بالأسباب -، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٥٢٩	١٥٥٢٦	١٣	عبدالله احمد العد.	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، - وذلك على النحو المبين بالأسباب -، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٥٣٠	١٥٥٢٨	١٣	خالد محمود احمد	التأمين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينه على أساس أجره الأساسي مضافا إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، - وذلك على النحو المبين بالأسباب -، وألزمته جهة الإدارة المصروفات .
٥٣١	١٥١٧٠	١٣	امل احمد ابو الجد.	وكيل وزاره التربيه.	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٣٢	٩٤٦٣	١٣	هبة مصطفى السيد	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية - على النحو المبين بالأسباب - ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٣٣	١٤٨٣١	١٣	سالمة عباس حسين	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في إعادة حساب العلاوات الخاصة المقررة بقوانين لاحقة لتاريخ تعيينها على أساس أجرها الأساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وما حل ميعاد ضمه منها، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمته جهة الإدارة بالمصروفات .
٥٣٤	١٤٥٨٠	١٣	نعثانه محمد حسان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٣٥	١٤٦٨٧	١٣	رضا خليفه عطا الل.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٣٦	١٤٦٢١	١٣	هاتي عزت رمزي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في احتساب مدة خبرتها العملية السابقة ضمن مدة خدمتها الحالية ، على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، ورفض ما عدا ذلك من طلبات ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٣٧	١٤٩٣٠	١٣	رمضان محمد عبدالل.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٣٨	١٤٩٧١	١٣	اشرف محمد توفيق	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٣٩	١٤٩٧٣	١٣	ابو النجا محمد اح.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٤٠	١٤٩٢٩	١٣	اشرف البدرى محمود	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٤١	١٤٩٦٩	١٣	ناصر محمود احمد	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (أ) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٢	١٤٩٧٠	١٣	فراج حسن علي	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (أ) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٣	١٤٩٧٢	١٣	محمود البدرى محمو.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى المستوى الوظيفي الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٤٤	١٤٩٣٢	١٣	علاء البدرى محمود	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعى فى الترقية الى المستوى الوظيفى الثالث (ج) اعتباراً من ١/٧/٢٠١٩ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات.
٥٤٥	١٤٦٩٩	١٣	حمدينو محمد محمود	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٦	١٥١٤٩	١٣	نادية رفعت عمر	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٧	١٤٩٩٠	١٣	صباح حسن عبد الما.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٨	١٤٦٩٦	١٣	نسمه محمد محمد مح.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٤٩	١٤٩٩٥	١٣	هوسدا يسين عبادة	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٠	١٤٦٣٠	١٣	سحر عمر عبد اللاه.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥١	١٤٦٢٩	١٣	أسماء سعيد عبد ال.	وكيل وزارة الصحة .	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٢	١٤٦٣١	١٣	هيام فيصل أبو زيد.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٣	١٤٦٩٨	١٣	يسرا سيد سليم	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٤	١٤٧٠٠	١٣	صباح محمد علي عبد.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية فى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٥٥	١٤٩٩١	١٣	ثناء رشوان اسماعي.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٦	١٤٩٩٢	١٣	كريمة علي مجاهد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٧	١٤٩٩٣	١٣	شيماء الديب محمد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٨	١٤٦٩٧	١٣	رضا بخيت منصور	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألتمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٥٩	١١٩٦٨	١٣	دعاء رمضان محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٠	١٥٥٦٢	١٣	حسن مصطفى علي	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦١	١٤٣٠٧	١٣	محمد احمد عبد الر.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٢	٧٥٩٦	١٣	نادية محمد احمد	محافظ سوهاج واخرو.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٣	١٤٠٤٦	١٣	عايشه اعمر امام	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٤	١٣١٤٣	١٣	خالد السيد احمد	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٥	١٣١٤٤	١٣	حمادة حسن عبدالرح.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والتمت المدعية المصروفات.
٥٦٦	١٤٧١٨	١٣	علاء حمدي عيد الا.	وزارة التموين	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والتمت المدعي المصروفات.
٥٦٧	٦٥٧	١٤	محمود جابر محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والتمت المدعي المصروفات.
٥٦٨	٦٥٦	١٤	ناجح ابراهيم احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والتمت المدعي المصروفات.
٥٦٩	٨٣٥٩	١٢	رنا مجدى عبد السم.	جامعه سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألتمت المدعي المصروفات
٥٧٠	١٥٦٢٦	١٣	احمد محمد محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى ، والتمت المدعي المصروفات.
٥٧١	٨٤٦٩	١٣	اسماء حساتين محمد.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألتمت المدعية المصروفات .
٥٧٢	١١٣٣٧	١٢	عادل عبده جاد علي.	البريد	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كأن لم تكن ، وألتمت المدعية المصروفات .
٥٧٣	١٤٤٠٣	١٣	الشيماء يحيى محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت على الفصل في المصروفات
٥٧٤	١٤٠١٢	١٣	غادة عبدالمعين عز.	وزير الماليه	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٥٧٥	١٥٠٣٣	١٣	حمادة خلاف عبد ال.	وزير العدل	حكمت المحكمة: بعدم اختصاصها محلها بنظر الدعوى الماثلة وامرت باحالتها بحالتها الي المحكمة الادارية لوزارة العدل وملحقاتها بالقاهرة للاختصاص وابتقت علي الفصل في المصروفات
٥٧٦	١١٩٩٥	١٣	خالد احمد علي	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة : بوقف الدعوي جزاء لمدة شهر

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٧٧	١٤٣٣٣	١٣	حسن محمد حسن	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ١١٧٣٦ لسنة ٩ ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٧/١٢/٢٠٢٠م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٧٨	١٤٣٣٥	١٣	سعد رضوان	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الطعن رقم ١٣٦٧ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعي موظفين بهينة استئنافية بجلسة ٢٠-٩-٢٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً طعناً فى الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٦-١١-٢٠٢١ فى الدعوي رقم ٥٦٣٥ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٧٩	١٤٦٦٢	١٣	السيد فتحى محمد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الطعن رقم ١٣٦٨ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعي موظفين بهينة استئنافية بجلسة ٢٠-٩-٢٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً طعناً فى الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٦-١١-٢٠٢١ فى الدعوي رقم ٤٦٩٧ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨٠	١٤٦٦٣	١٣	نوره رمضان حافظ	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ١٦٣٤٠ لسنة ١٠ ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعي بجلسة ١٦/٩/٢٠٢١م تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨١	١٤٣٥٠	١٣	حامد عبدالعال قبي.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الطعن رقم ١١٣٩ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعي موظفين بهينة استئنافية بجلسة ٢٣-٨-٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً طعناً فى الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٦-١١-٢٠٢١ فى الدعوي رقم ٤٦٨٠ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمتم الجامعة المطعون ضدها المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٨٢	١٤٢٠٠	١٣	احلام حافظ حسنين	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات
٥٨٣	١٤٣٤٩	١٣	احمد عثمان اسماعي.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعي فى الطعن رقم ٤١٥٦ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعى موظفين بهيئة استئنافية بجلسة ١٠-١٨-٢٠٢٢م تنفيذًا صحيحا طعنا في الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٢-٤-٢٠٢٢ في الدعوي رقم ٦٧٠٩ لسنة ١١ ق تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقده المدعى على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨٤	١٤٣٤٨	١٣	عصام احمد الديب	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الطعن رقم ١٠٢٨ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعى موظفين بهيئة استئنافية بجلسة ٢٠-٩-٢٠٢٢م تنفيذًا صحيحا طعنا في الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٦-١١-٢٠٢١ في الدعوي رقم ٥٦٢٢ لسنة ١١ ق تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقده المدعى على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨٥	١٤٣٤٢	١٣	ايمن حمدان عثمان	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ٤٦٥ لسنة ١١ ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعى بجلسة ١٦-٩-٢٠٢٢م تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقده المدعى على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨٦	١٤٣٣٩	١٣	محمود قرقر السيد	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلا ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبي بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الدعوى رقم ٦١٧٨ لسنة ١١ ق الصادر من المحكمة الإدارية بسوهاج الدائرة الأولى موضوعى بجلسة ١٦-٩-٢٠٢١م تنفيذًا صحيحا ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقده المدعى على بند ٢/٣ أجور موسميين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتبارا من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلا بالأسباب- وألزمت الجامعة المطعون ضدها المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٨٧	١٤٣٣٧	١٣	شعبان محمد محمود	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجامعة المطعون ضدها السلبى بالامتناع عن تنفيذ الحكم الصادر للمدعى فى الطعن رقم ١١٢٥ لسنة ١١ ق.س الصادر من المحكمة القضاء الإداري بسوهاج الدائرة ١٠٨ موضوعى موظفين بهينة استئنافية بجلسة ٢٣-٨-٢٠٢٢م تنفيذاً صحيحاً طعناً فى الحكم الصادر من المحكمة الادارية بسوهاج الدائرة الاولى بجلسة ١٦-١١-٢٠٢١ فى الدعوي رقم ٤٦٧٩ لسنة ١١ ق تنفيذاً صحيحاً ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها اعتبار تعاقد المدعى على بند ٢/٣ أجور موسمين اعتبار من تاريخ نفاذ قانون الخدمة المدنية رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦م اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٦م وتثبيته على درجة مالية دائمة بمرور ثلاث سنوات اعتباراً من ٢/١١/٢٠١٩م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمته الجامعة المطعون ضدها المصروفات .
٥٨٨	٩٧٩٦	١٣	محمد مجدى فراج	وزير الصحة	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار المطعون فيه رقم ١٢٤ لسنة ٢٠٢٣ الصادر من مديرية الشئون الصحية بسوهاج بتاريخ جلسة ٧-١-٢٠٢٣م فيما تضمنه من إنهاء خدمته للانقطاع اعتباراً من ١٠-٦-٢٠٢١م مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية ومالية - وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالأسباب- وألزمته الجهة الادارية المصروفات .
٥٨٩	١٠٧١٢	١٣	مدحت سمير لبيب	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوي شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء الاعلان الداخلي رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من مديرية الشئون الصحية بسوهاج بتاريخ ١٤-٢-٢٠٢٣م بناء علي قرار محافظ سوهاج رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٣٠-٣-٢٠٢١م بتكليف لجنة وظائف الادارة الاشرافية وامانتها الفنية بالاعلان من شغل الوظائف الاشرافية ندبا بديوان عام المحافظة والوحدات المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظة لحين الاعلان عن شغل تعيينها مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية اخصها ارجاء جميع الاعلانات عن الوظائف الاشرافية والقيادية لحين تعديل بطاقة الوصف الوظيفي طبقا لكتاب الدوري الصادر من الجهاز المركزي للتنظيم والادارة رقم ١ لسنة ٢٠١٩م . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩٠	١٠٢١٣	١٣	هيثم على يوسف	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوي شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء الاعلان الداخلي رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من مديرية الشئون الصحية بسوهاج بتاريخ ١٤-٢-٢٠٢٣م بناء علي قرار محافظ سوهاج رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٣٠-٣-٢٠٢١م بتكليف لجنة وظائف الادارة الاشرافية وامانتها الفنية بالاعلان من شغل الوظائف الاشرافية ندبا بديوان عام المحافظة والوحدات المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظة لحين الاعلان عن شغل تعيينها مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية اخصها ارجاء جميع الاعلانات عن الوظائف الاشرافية والقيادية لحين تعديل بطاقة الوصف الوظيفي طبقا لكتاب الدوري الصادر من الجهاز المركزي للتنظيم والادارة رقم ١ لسنة ٢٠١٩م . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩١	١٠٧١٣	١٣	ايهاب جمال محمد	م سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوي شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء الاعلان الداخلي رقم ٢ لسنة ٢٠٢٢ الصادر من مديرية الشئون الصحية بسوهاج بتاريخ ١٤-٢-٢٠٢٣م بناء علي قرار محافظ سوهاج رقم ٢٥٠ لسنة ٢٠٢١ الصادر بتاريخ ٣٠-٣-٢٠٢١م بتكليف لجنة وظائف الادارة الاشرافية وامانتها الفنية بالاعلان من شغل الوظائف الاشرافية ندبا بديوان عام المحافظة والوحدات المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظة لحين الاعلان عن شغل تعيينها مع ما يترتب على ذلك من آثار قانونية اخصها ارجاء جميع الاعلانات عن الوظائف الاشرافية والقيادية لحين تعديل بطاقة الوصف الوظيفي طبقا لكتاب الدوري الصادر من الجهاز المركزي للتنظيم والادارة رقم ١ لسنة ٢٠١٩م . وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩٢	١٢٢١٦	١٢	احمد سيد احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الادارية السلبى بالامتناع عن استكمال السير في اجراءات تكليف المدعي بوظيفة معيد بقسم التوليد وامراض النساء بكلية الطب بجامعة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالأسباب، والزام الجهة الادارية بالمصروفات.
٥٩٣	١٤٦٢٧	١٣	سحر حسن أحمد مهدي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٥٩٤	١٤٦٨٨	١٣	هناء حسن عبد الحاح	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٩٥	١٤٦٨٩	١٣	سناء محمد مصطفى	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٩٦	١٥٣٩٢	١٣	احمد يونس احمد	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن إنهاء ندب المدعي ندباً كلياً للعمل من هيئة الاسعاف المصرية بسوهاج ، مع ما يترتب على ذلك من آثار أخصها إعادته لعمله الاصلى بوظيفة فني خدمات طبية عاجلة بمديرية الشئون الصحية بسوهاج جهة عمله الاصلية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار -وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٥٩٧	١٥٢٨٤	١٣	منال محمد ابراهيم	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٩٨	١٥٢٨٣	١٣	هند محمد السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بإلغاء قرار جهة الإدارة المطعون فيه فيما تضمنه من تسكين المدعية على وظيفة راندة ريفية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٥٩٩	١٤٧٦٦	١٣	أمل كمال عبد الرح	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء قرار الجهة الإدارية السلبى بالإمتناع عن نقلها من المدرسة التي تعمل بها مدرسة القرية الاعدادية المشتركة بالدوير التابعة لإدارة طما التعليمية الي اقرب مدرسة لمحل اقامتها الكائن بقرية سلامون التابعة لمحافظة سوهاج، مع ما يترتب على ذلك من آثار -وذلك على النحو المبين بالاسباب، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠٠	٩٩	١٤	ايمن سمير السيد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٥٨ لسنة ٢٠٢٠م الصادر من سكرتير عام محافظة سوهاج بتاريخ ٢٢-١-٢٠٢٠ فيما تضمنه من تثبيت المدعي على الفصل المستقل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج والوحدات التابعة لها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعي من ذات تاريخ القرار بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠١	٩٨	١٤	رشاد احمد محمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٧١ لسنة ٢٠١٦م الصادر من سكرتير عام محافظة سوهاج بتاريخ ٢٧-١١-٢٠١٦ فيما تضمنه من تثبيت المدعي على الفصل المستقل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج والوحدات التابعة لها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعي من ذات تاريخ القرار بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠٢	٩٦	١٤	محمد العارف محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٤م الصادر من محافظ سوهاج بتاريخ ١٨-٩-٢٠١٤ فيما تضمنه من تثبيت المدعي على الفصل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج والوحدات المحلية التابعة لها، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعي من ذات تاريخ القرار على بند الأجور الثابتة بالباب الأول بالموازنة العامة، على النحو المبين بالأسباب ، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٠٣	٧٧	١٤	احمد ضاحي عبد الح	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بعدم الإعتداد بقرار الجهة الإدارية المدعى عليها رقم ٧١ لسنة ٢٠١٦م الصادر من سكرتير عام محافظة سوهاج بتاريخ ٢٧-١١-٢٠١٦ فيما تضمنه من تثبيت المدعي على الفصل المستقل الخاص بالصناديق والحسابات الخاصة ديوان عام محافظة سوهاج والوحدات التابعة لها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار اخصها تعيين المدعي من ذات تاريخ القرار بند الأجور الثابتة بالباب الأول أجور ، على النحو المبين بالأسباب ، والزمته الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٦٠٤	٣٧	١٤	رحاب احمد حمزه	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة:- بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعية في ضم العلاوة الخاصة المقررة بالقانون رقم ١٦ لسنة ٢٠١٧م، الى الأجر الاساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الادارية المصروفات.
٦٠٥	١٤٦٩	١٤	حمدي عصام	م.سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم العلاوات الخاصة المقررة بالقوانين رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٠م والمرسوم بالقانون رقم ٢ لسنة ٢٠١١ الى الأجر الاساسي، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية، وذلك على النحو المبين بالأسباب، وألزمت الجهة الادارية المصروفات.
٦٠٦	١٤٦٨٢	١٣	شحاته خلف احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى الدرجة الخامسة اعتباراً من ١-٧-٢٠٠٨ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٢٤٠ لسنة ٢٠٠٨ ومن ثم احقيته في الترقية الى الدرجة الرابعة اعتباراً من ١-٧-٢٠١٣ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٢١٣ لسنة ٢٠١٣ ومن ثم احقيته في الترقية للمستوي الوظيفي الثالث (ج) وفقاً لقرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ وذلك اعتباراً من ١-٧-٢٠١٩ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وقانونية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمت الجهة الادارية المصروفات.
٦٠٧	١٥٣٢٢	١٣	خالد احمد مصطفي	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة المقررة لتاريخ تعيينها علي اساس اجره الاساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وكما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمت اجهة الادارة المصروفات
٦٠٨	١٥٥٢٧	١٣	محمود خيرى محمود	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة المقررة لتاريخ تعيينها علي اساس اجره الاساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وكما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمت اجهة الادارة المصروفات
٦٠٩	١٥٣٢٠	١٣	نادية حسن عبد الل.	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في حساب العلاوات الخاصة المقررة لتاريخ تعيينها علي اساس اجره الاساسي مضافاً إليه العلاوات الخاصة السابق ضمها وكما حل ميعاد ضمه منها ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمت اجهة الادارة المصروفات
٦١٠	١٥٣٨٠	١٣	محمود مختار علي	وزير الماليه	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خدمته العسكرية وقدرها(١ سنة١٠ شهر و ١٣ يوم)الى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك علي النحو المبين بالاسباب وألزمت اجهة الادارة المصروفات
٦١١	١٢٦٧٦	١٣	احمد يوسف احمد	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في الترقية الى الدرجة الثالثة اعتباراً من ١-٧-٢٠١٦ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٢٤٦ لسنة ٢٠١٦ ومن ثم احقيته في التسكين نقلاً الى الدرجة الوظيفي الثالث(ب) اعتباراً من ١-٧-٢٠٢٢ بموجب قرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ٦٥ لسنة ٢٠١٩ ومن ثم احقيته في الترقية للمستوي الوظيفي الثالث (ا) اعتباراً من ١-٧-٢٠٢٢ وفقاً لقرار رئيس الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٢ وما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية وقانونية على النحو المبين بالاسباب ورفض ماعدا ذلك من طلبات، وألزمت المدعي الجهة الادارية المصروفات مناصفة بينهما.
٦١٢	١٥٥٧٤	١٣	عادل محمود احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بفرع الهيئة العامة للتأمين الصحي بسوهاج خلال الفترة من ١٦-٨-١٩٩٩ وحتى ١٤-٢-٢٠١١ الي مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمت اجهة الادارة المصروفات

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٦١٣	١٥٤٣١	١٣	علاء محمود احمد م.	محافظ سوهاج واخري.	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرتها العملية السابقة التي قضاها بمديرية التربية والتعليم بسوهاج بالعمود المؤقتة الفترة من ١-١٠-٢٠٠٢ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٣ ومن ١-١٠-٢٠٠٣ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٤ ومن ١-١٠-٢٠٠٤ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٥ ومن ١-١٠-٢٠٠٦ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٧ ومن ١-١٠-٢٠٠٧ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٨ ومن ١-١٠-٢٠٠٨ وحتى ٣٠-٥-٢٠٠٩ وذلك على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته جهة الإدارة المصروفات
٦١٤	١٥٣٧٩	١٣	عربي امين محمد	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعي في ضم مدة خبرته العملية السابقة التي قضاها بفرع الهيئة العامة للتأمين الصحي بسوهاج خلال الفترة من ١-١٠-٢٠٠٩ وحتى ١٠-٦-٢٠١٣ الى مدة خدمته الحالية ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وذلك على النحو المبين بالاسباب وألزمته اجهة الادارة المصروفات
٦١٥	١٥٣٠١	١٣	احمد عبد الحميد ا.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦١٦	١٥٣٠٠	١٣	صلاح حسن احمد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦١٧	١٥٣١٢	١٣	وفاء خلف عبد اللط.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية على النحو المبين بالأسباب ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات
٦١٨	١٤٦٣٢	١٣	هند أحمد هلالى	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦١٩	١٤٩٩٤	١٣	وفاء عبد الرسول م.	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٠	١٤٩٨٨	١٣	نجوي شوقي صابر	وكيل وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢١	١٤٧٥٤	١٣	رضا محمد عمر	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٢	١٤٧٥٣	١٣	فايزة عبد الرحيم .	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٣	١٤٧٥٢	١٣	أمورة راغب سعودي	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به فى ١٤/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمته الجهة الإدارية المصروفات .

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٦٢٤	١٤٧٥١	١٣	غادة فتح الله محم.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٥	١٤٦٩٥	١٣	سحر نجدى محمد حسن.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٦	١٤٦٩٤	١٣	ماندة احمد محمد ع.	وزارة الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٧	١٤٦٣٤	١٣	شيماء فتحي طه أحم.	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٨	١٤٦٣٣	١٣	مروة فوزي جاد	وزير الصحة	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً ، وفي الموضوع بأحقية المدعية في صرف علاوة الحد الأدنى للأجر المقررة بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ م ، وذلك ابتداءً من تاريخ العمل به في ١/١/٢٠١٤م ، وذلك على النحو المبين بالأسباب ، مع ما يترتب على ذلك من آثار وفروق مالية ، وألزمت الجهة الإدارية المصروفات .
٦٢٩	٥٧٦٠	١٣	نجلاء احمد محمد	وكيل وزارة التربية.	حكمت المحكمة :- باعتبار الدعوى كان لم تكن ، وألزمت المدعية المصروفات .
٦٣٠	١٥٠٢٨	١٣	شوزان كمال محمود	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣١	١٤٨٠٦	١٣	احمد محمود احمد م.	وزير الاوقاف	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٢	١٣٦٦٤	١٣	ايمان حامد عبدالح.	وزير الداخليه	حكمت المحكمة :- بالنسبة للطلب الأول:- بقبول الطلب شكلاً، ورفضه موضوعاً والزم المدعي المصروفات. وبالنسبة للطلب الثاني:- بعدم قبول الطلب لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعية المصروفات
٦٣٣	١٤٥٣٣	١٣	ماجده تادرس اسحاق	التامين الصحي	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٤	١٤٨٩٥	١٣	علي عبد المنعم عف.	شيخ الازهر	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٥	١٤٩٥٩	١٣	ورثه عبد الكريم ح.	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٦	١٤٩٥٧	١٣	ندا رفعت جعفر	رئيس جامعه سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٧	١٤٣٠٦	١٣	محمد عبد الشافي ح.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بقبول الدعوى شكلاً، ورفضها موضوعاً، والزم المدعية المصروفات.
٦٣٨	١٢٤٢٧	١٣	ميشيل لوندي شوقي	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعتها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمت المدعي المصروفات
٦٣٩	١٤٩٠٧	١٣	حسام الدين محمود .	شيخ الازهر	حكمت المحكمة/ بعدم قبول الدعوى شكلاً لرفعتها بعد الميعاد المقرر قانوناً ، وألزمت المدعي المصروفات
٦٤٠	٥٦٤	١٢	ناهد الشريف حمدان	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعي المصروفات.
٦٤١	١٢٤٤٤	١٤	احمد ابراهيم هنداء.	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعي المصروفات.
٦٤٢	٨٧٥	١٤	شيماء احمد صادق	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعي المصروفات.
٦٤٣	٨٧٢	١٤	محمد حسين محمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعي المصروفات.
٦٤٤	٨٤٣	١٤	علي عمر حمادي	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزم المدعي المصروفات.

احكام ١٦-١-٢٠٢٤

م	رقم	السنة	إسم المدعي	إسم المدعي عليه	المنطوق
٦٤٥	٨٤٢	١٤	السيد حمدان امين	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٤٦	٩٩٨٥	١٣	عمرو العرشى عبد ا.	محافظ سوهاج	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمت المدعي المصروفات
٦٤٧	١٤٨٣٧	١٣	محمود طلب احمد	شيخ الازهر	حكمت المحكمة : بعدم قبول الدعوى لانتهاء شرط المصلحة ،والزمت المدعي المصروفات
٦٤٨	١٢٥٢	١٤	علاء كريم صالح	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٤٩	١٢٤٦	١٤	ليبيب محمد لبيب	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٥٠	١٢٤٩	١٤	حمادة علي احمد	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٥١	١٢٤٨	١٤	عيد حمدان امين	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.
٦٥٢	١٢٤٧	١٤	رجب حسن حسن	هيئة المجتمعات ا.	حكمت المحكمة :- بعدم قبول الدعوى لإنتفاء القرار الإداري، والزمتم المدعي المصروفات.